

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٧

باعتراض تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٠ / ب) بمساحة (٥) أفدنة  
الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر  
المخصصة للسيدة فاطمة هائم رياض عبد الله أبو حسين  
لإقامة مشروع سكني بمقابل عينى

## وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ;  
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ;  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة ;

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ;  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية ;

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ;

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦  
بالمواقة على المذكورة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء

تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضي في ضوء إمكانية تقوين وضع السادة المتعاملين مع الشركة دراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة :

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٤٠١٩/١٠/٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والستيدة / فاطمة هانم رياض عبد الله أبو حسين لقطعة الأرض رقم (٤/ب) بمساحة (٢١٠٠٠ م٢) الواقعه بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من زراعي إلى سكني :

وعلى كتاب المكتب الهندسى مكتب العمارة والتخطيط SKETCHES الوارد برقم (٤١٢١٣٠) بتاريخ ٤٠٢٠/٦/٢٤ مرفقاً به النسخ النهائية من المخطط العام لقطعة الأرض رقم (٤/ب) بمساحة (٢١٠٠٠ م٢) الواقعه بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر تمهيداً للمراجعة والاعتماد :

وعلى البرنامج الزمني التنفيذي للمشروع المعتمد من الهيئة بتاريخ ٤٠٢٠/٦/٣٠ :  
وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر الوارد برقم (٤١٣٣٣٥) بتاريخ ٤٠٢٠/٧/١١ مرفقاً به لوحات المشروع بعد التدقيق والتقييم والإفادة بكامل موقف المشروع لقطعة الأرض المخصصة للستيدة / فاطمة هانم رياض عبد الله أبو حسين :

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٤٠٢٠/٨/١٠ نظير المراجعة الفنية واعتماد التخطيط والتقييم للمشروع :

وعلى التعهدات المقدمة من المخصص لها بتاريخ ٤٠٢٠/٨/١٧ بالموافقة على استمرار التعامل مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر وفقاً للطلب المقدم منها في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٤٢٥٤ لسنة ٦٧٦ ق ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق ،

٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبدأت أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة وعدم عرض وحدات المشروع للحجز والبيع إلا بعد موافقة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيدة/ فاطمة هانم رياض عبد الله أبو حسين باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٠/ب) بمساحة (٥) أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠م<sup>٢</sup> الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٦ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

### قرر :

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٠/ب) بمساحة (٥) أفدنة بما يعادل ٢١٠٠٠م<sup>٢</sup> (واحد وعشرون ألف متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيدة/ فاطمة هانم رياض عبد الله أبو حسين لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم المخصص لها بالتعهد الموقع منه باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منها في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري الصادر بجلسة ٢١/١٢٠٢٠ في الدعاوى رقم ٤٢٥٤ لسنة ٦٧٦ ق ، ٦٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبدأت أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن إعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

**مادة ٣** - تلتزم المخصص لها بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٤** - تلتزم المخصص لها بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥** - تلتزم المخصص لها بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٦** - تلتزم المخصص لها بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

**مادة ٧** - تلتزم المخصص لها بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض ويراعاة البرنامج الزمني المعتمد

من الهيئة خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنسانى - طريق ممهد) . وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٨** - تلتزم المخصص لها بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات .

**مادة ٩** - تلتزم المخصص لها باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٠** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

## الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع

بقطعة الأرض رقم (٤٠/ب) بمساحة (٢١٠٠٠ م٢) بما يعادل ٥ أفدنة

الواقعة بالحوض رقم (٢) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ، والمخصصة

للسيدة / فاطمة هاتم رياض عبد الله أبو حسين لإقامة مشروع سكنى

بمقابل عينى ، وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادتهم بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢

### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٢١٠٠٠ م٢ أي ما يعادل ٥ أفدنة .

### مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٤٩٨,٧٤ م٢ أي ما يعادل ٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى P.F. ٣٠,٦٦ م٢ بما يعادل ٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة للبوابات وغرف الأمن بمساحة ١٨ م٢ أي ما يعادل ٤ فدان وتمثل نسبة (٩,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٢١,٧ م٢ أي ما يعادل ٩٥٧ فدان وتمثل نسبة (١٩,١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٤,٤ م٢ أي ما يعادل ٤٤٨ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة بمساحة ٧٥,٤٥ م٢ أي ما يعادل ٩١ فدان وتمثل نسبة (٢١,٨٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### المساحة المخصصة للإسكان :

**الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٧٤,٤٩٨ م٢ أي ما يعادل ٥ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى F.P ٣٠٦٦ م٢ بما يعادل ٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً لجدول**

### قطع الأرضى التالى:

رقم القطعة	مساحة القطعة (م٢)	مساحة الدور الأرضى F.P	النسبة البنائية (%)	النوع	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	أرضى + أول
٢	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
٣	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
٤	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
٥	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
٦	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
٧	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
٨	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
٩	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
١٠	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
١١	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
١٢	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
١٣	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
١٤	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	
١٥	٣٠,٨	٩٦	٣١,١٦	فيلا منفصلة	١	

رقم القطعة	مساحة القطعة (م²)	مساحة الور الأرضى F.P	النسبة البنائية (%)	النوع	عدد الوحدات	الارتفاع
١٦	٣٠.٨	٩٦	٢١.١٦	فيلا منفصلة	١	
	٣٠.٨	٩٦	٢١.١٦	فيلا منفصلة	١	
	٣٧٤	٩٦	٢٥.٦٧	فيلا منفصلة	١	
	٣٧٤	٩٦	٢٥.٦٧	فيلا منفصلة	١	
	٣٧٤	٩٦	٢٥.٦٧	فيلا منفصلة	١	
	٣٧٤	٩٦	٢٥.٦٧	فيلا منفصلة	١	
	٣٧٤	٩٦	٢٥.٦٧	فيلا منفصلة	١	
	٤٠٠	١٥.	٣٧.٥	فيلا منفصلة	١	
	٧٩١.٦٣	١٥.	١٨.٩٥	فيلا منفصلة	١	
	٤٠٠	١٥.	٣٧.٥	فيلا منفصلة	١	
	٧٩١.٦٣	١٥.	١٨.٩٥	فيلا منفصلة	١	
	٤٨٩.٧٧	١٥.	٣٠.٦٢	فيلا منفصلة	١	
	٤٠٣.٩٤	١٥.	٣٧.١٣	فيلا منفصلة	١	
	٤٨٩.٧٧	١٥.	٣٠.٦٢	فيلا منفصلة	١	
الإجمالي	١٠٤٩٨.٧٤	٣٠.٦٦			٢٨	

### الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

(أ) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل

على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع .

(ب) لا تزيد النسبة البنائية للفيلات المنفصلة على (٤٠٪) من قطعة

أرض الفيلا و بما لا يجاوز النسبة البنائية المسموح بها على كامل المشروع (١٥٪) .

(ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) بما لا يتجاوز الارتفاع المسموح به من القوات المسلحة بالمنطقة .

(د) يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) بما لا يشكل في مجسوعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (٤ ١٠) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(هـ) ألا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أرضي) على ٢٥٠ م مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ..

(و) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .

(ز) الردود : ٤م أمامي - ٣م جانبي - ٦م خلفي .

(ح) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (مواقف انتظار سيارات) .

(ط) يتم ترك ردود ٦م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل الواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ئ) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع مكان سيارة / وحدة سكنية (كحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصري للدراجات .

(ك) يسمح بإقامة غرف أمن بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٩م<sup>٢</sup> وبارتفاع أرضي فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البناية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(ل) الكثافة السكانية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان - والكثافة السكانية المحققة بالمشروع ٢٥ شخصاً / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى للإسكان والخدمات على مستوى المشروع :

البيان	المساحة المبنية بالمتر المربع	النسبة المئوية من إجمالي أرض المشروع
F.P الإسكان	٣٠٦٦	%١٤.٦
F.P غرف الأمان	٦٨	%٠٠.٩
الإجمالي	٣٠٨٤	%١٤.٦٩

المقوض عن المالك

السيد / محمد أحمد عبد الرحمن

## الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمبنى (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة الم المصر بها بدور البدروم (مواقف انتظار سيارات).
- ٢- تلتزم مالكة قطعة الأرض بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة.
- ٣- النسبة النائية المسموح بها للكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع.
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود.
- ٥- مراقب الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصر بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بدور الأرضي ، وفقاً للمادة (١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاتها .
- ٦- تتولى السيدة / فاطمة هانم رياض عبد الله أبو حسين على تنفيذهما تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- تتولى مالكة قطعة الأرض على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإتارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨ - تتولى مالكة قطعة الأرض على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم مالكة قطعة الأرض بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البناية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني وأعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة منها والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم مالكة قطعة الأرض باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تلتزم مالكة قطعة الأرض على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٨، ٧، ٦) .
- ١٢ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بمناطق الإسكان الواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات .
- ١٣ - يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثان

طرف أول


المفوض عن المالك

(إمضاء)

السيد/ محمد أحمد عبد الرحمن

مخطط الموقعي العام للمشروع

موقع المشروع بالندسية للمدينة



ڪاريٽ الموصف

The image shows a detailed architectural plan of a historical Islamic building complex. The plan includes several courtyards, a large central hall, and various rooms. A legend on the left side provides information about different parts of the structure, such as 'Courtyard' (میدان), 'Hall' (السالن), 'Minaret' (المنارة), 'Tomb' (القبة), 'Arch' (القوس), 'Door' (الباب), 'Window' (الجاجة), 'Staircase' (ال陛), and 'Porch' (الغداص). The drawing uses hatching and shading to represent different materials and levels.

میرزا نیمه استعدماً لذت از راضی

الدعاية

موقع عالم  
بمقاييس دسم ١ / ٢٠



~~June 62~~

مخطط الموقعي العام للمشروع

